

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : بيان ما فتح عنوة وفتح صلحا .

فصل : قال أحمد : ومن يقوم على أرض الصلح وأرض العنوة ومن أين هي وإلى أين هي ؟
وقال أرض الشام عنوة إلا حمص وموضعا آخر وقال ما دون النهر صلح وما وراءه عنوة وقال فتح المسلمون السواد عنوة إلا ما كان منه صلح وهي أرض الحيرة وأرض ما نقيا وقال أرض الثرة خلطوا في أمرها فأما ما فتح عنوة من نهاوند إلى طبرستان خراج وقال أبو عبيد : أرض الشام عنوة ما خلا مدنها فانها فتحت صلحا إلا قيسارية افتتحت عنوة وأرض السواد والحل ونهاوند والاهواز ومصر والمغرب قال موسى بن علي بن رباح عن أبيه : المغرب كله عنوة فأما أرض الصلح فأرض هجر والبحرين وأيلة ودومة الجندل وأذرح فهذه القرى التي أدت إلى رسول الله ﷺ الجزية ومدن الشام ماصخا أرضها إلا قيسارية وبلاد الجزيرة كلها وبلاد خراسان كلها أو أكثرها صلح وكل موضع فتح عنوة فانه وقف على المسلمين